

"في التسليم للعترة الطاهرة"

الحقيقة والمجاز في الخطاب الفقهي
للإمام الصادق "عليه السلام"

Truth and Allegory in the Jurisprudent
Discourse of Imam Al-Sadq) peace upon him(

أ.م.د. مرتضى عبد النبي الشاوي
العراق / جامعة البصرة / كلية التربية القرنة

Asst. Prof. Dr .Murtadha `Abidalnabi Al-Shawi
, College of Education Qurna, University of
Basrah , Iraq

murtathaalshawi@yahoo.com

خضع البحث لبرنامج الاستئصال العلمي
Turnitin - passed research

الملخص

يحاول البحث الموسوم (الحقيقة والمجاز في الخطاب الفقهي للإمام الصادق "عليه السلام") أن يقدم نماذج تطبيقية في التقنيات الأسلوبية في مستوى الاستعمال الحقيقي في بعدها الدلالي الفقهي ، فضلاً عن الإشارة إلى الرؤية المجازية التي يستعملها الإمام الصادق "عليه السلام" في خطابه الفقهي على الرغم من أنّ السمة الغالبة في خطابه هو الاستعمال الحقيقي ؛ لأنّ الخطاب الفقهي يمسّ الجانب الواقعي لحياة الإنسان .

وهما استعمالان مختلفان يستعملها الفقيه بما يمتلك قدرة لغوية في الاستعمال اللغوي الحقيقي والتواصل الإنساني بوسائل مختلفة وكذلك لديه القدرة في الاستعمال المجازي البياني بما يخزن من ملكة خيالية ذات بعد جمالي بحسب الموقف والسياق .

Abstract:

The present research , Truth and Allegory in the Jurisprudent Discourse of Imam Al-Sadq) peace upon him(, is to present applied models in stylistic techniques on the scale of the real usage in their semantic and doctrinal dimension . Besides, there is a reference to the metaphorical vision used by Imam Sadiq (peace be upon him) though the predominant feature of his speech is real use; as the discourse of jurisprudence touches the real side of man .

There are two different uses employed by the jurist who possess both the linguistic ability in the real linguistic usage and human communication and the ability to use metaphorical use as he takes hold of a great imagination on scale of aesthetics according to the situation and context.

المقدمة

يحاول البحث أن يقدم نماذج تطبيقية في التعاير الأسلوبية في مستوى الاستعمال الحقيقي في بعدها الدلالي الفقهي ، فضلاً عن الإشارة إلى الرؤية المجازية التي يستعملها الإمام الصادق "عليه السلام" في خطابه الفقهي على الرغم من أنّ السمة الغالبة في خطابه هو الاستعمال الحقيقي ؛ لأنّ الخطاب الفقهي يمس الجانب الواقعي لحياة الإنسان .

ويقدم البحث استعمالين في الخطاب الفقهي للملتقي الأول : الاستعمال الحقيقي أي أن يكون لدى الفقيه القدرة في الاستعمال الحقيقي والتواصل الإنساني بوسائل مختلفة من الاستعمال اللغوي ، والثاني الاستعمال المجازي أي يكون لديه القدرة في الاستعمال المجازي البياني بما يملك من ملكة خيالية في التصوير البلاغي البياني بحسب الموقف والسياق .

اتخذ البحث أنموذجاً للتطبيق من التراث الإسلامي ولا سيما الخطاب الفقهي لاحد الأئمة المعصومين "عليه السلام" وهو الإمام جعفر بن محمد الصادق "عليه السلام" صاحب جامعة أهل البيت في الحديث والتفسير والفقه وعلى يديه تخرج آلاف العلماء من المسلمين في كل أنحاء البلاد الإسلامية .

ومن هنا يبرز البحث لنا الخطاب الفقهي في مستويين :

المستوى الأول : الاستعمال المباشر الحقيقي (الواقعي)

المستوى الثاني : الاستعمال المجازي (البياني)

استند البحث إلى جملة من الخطابات الفقهية (الأحاديث المروية) للإمام الصادق " عليه السلام " في ضوء كتاب أوثق الحقائق في فقه الإمام الصادق " عليه السلام " للشيخ محمد جعفر الشيخ ابراهيم الكرباسي .

ويهدف البحث إلى جملة من الأهداف منها :

١- تقديم الأنموذج التحليلي للخطاب الفقهي الإسلامي من منظور مدرسة أهل البيت " عليه السلام " .

٢- بيان مواطن الجمال لذلك الخطاب عبر الاستعمال المباشر الحقيقي والمجازي .

٣- التفريق بين الاستعمالين ؛ لكي يطلع القاري المثقف على جملة من وسائل وتقنيات الاستعمالين بحسب المنظومة التداولية المعاصرة .

المستوى الأول : الاستعمال المباشر الحقيقي (الواقعي)

جاء في كتب البلاغة ما يشير إلى أن الألفاظ لها ((معان حقيقة سبها الداليون المعاني الأصلية للألفاظ ، وتنحصر هذه المعاني بالدلالة القاموسية للفظ ، وهذه المعاني القاموسية ثابتة وموحدة))^١، ووردت للحقيقة تعريفات كثيرة منها :

تعريف أحمد بن فارس الذي قال إنَّها ((الكلام الموضوع موضعه الذي ليس باستعارة ولا تمثيل ولا تقديم ولا تأخير))^٢

تعريف ابن جني : ((الحقيقة ما أقرّ في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة))^٣

٣- تعريف السكاكي : ((الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من

غير تأويل في الوضع كاستعمال الأسد في الهيكل المخصوص))^٤

٤- تعريف الخطيب القزويني : ((هي الكلمة المستعملة في ما وضعت له في اصطلاح التخاطب))^٥

وهذه تعريفات مشتركة قد أشار إليها الدكتور أحمد مطلوب مستندا إليها ودالاً عليها بقوله ((إنَّ الحقيقة : استعمال اللفظة في وضعها الأول بحيث لا يتبادر إلى الذهن ذلك حينما تطلق ، كاستعمال ((القلم)) للدلالة على آلة الكتابة ، واستعمال (القمر) للدلالة على الكوكب المعروف))^٦ ، وبإيجاز كذلك أشار الدكتور عبد الهادي الفضلي في تهذيب البلاغة إليها بقوله : ((الحقيقة : هي اللفظ المستعمل في المعنى الموضوع له ، مثل قوله تعالى : (الحمد لله رب العالمين) (الفاتحة / ٢ ، فكُلَّ من الكلمات الأربع في الآية الكريمة مستعملة فيما وضعت له من معنى))^٧ وتقسّم الحقيقة على ثلاثة أقسام^٨ ، هي : اللغوية ، الشرعية ، العرفية .

١- الحقيقة اللغوية : هي ما وضعها واضع اللغة ، ودلت على معانٍ ومصطلح عليها في تلك المواضع أو هي الكلمة المستعملة في المعنى الذي وضعت له في اللغة ، أمثال : الكتاب ، السفر ، المدونة ، القلم ، القمر ، الشمس إذا استعملت في معناها الأصلي فإنّها تكون حقيقة وإذا استعملت في غيره فإنّها تكون مجازاً.

وقد استعمل الامام " عليه السلام " كثيراً من المفردات في معانيها اللغوية كما في قوله " عليه السلام " ((لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلي فيه))^٩ أو قوله " عليه السلام " ((من دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنوبه))^{١٠}

٢- الحقيقة الشرعية : هي الاستفادة من وضع الشرع للفظ معنى غير ما كان

يدل عليه في أصل وضعها اللغوي ، وهي أسماء شرعية أو هي الكلمة المستعملة في المعنى الذي وضعت له في الشرع ، أمثال : الصلاة ، الزكاة ، الحجّ وأسماء دينية كالمؤمن والكافر والفاسق .

٣- الحقيقة العرفية : هي التي نقلت من مسمّاه اللغوي إلى غيره بعرف الاستعمال ، وذلك الاستعمال يكون عاماً ، وقد يكون خاصاً أو هي الكلمة المنقولة من معناها اللغوي الذي وضعت له إلى معنى آخر تعارف العرف على استعمالها فيه . وتنقسم الحقيقة العرفية إلى : عامة وخاصة .

أ- الحقيقة العرفية العامة : هي أن يقصر الاسم على بعض مسمياته ، وتخصيصه به أو هي الكلمة التي ينقلها العرف العام من معناها اللغوي ، كلفظ (الدابة) الموضوع في اللغة لكلّ ما يدبّ على الأرض من الحيوانات ، وخصصه العرف العام بذوات الأربع من الحيوانات كون لفظ (الدابة) فإنّها جارية في وضعها اللغوي على كل ما يدبّ من الحيوانات ثم أنّها اختصت ببعض البهائم ، وهي ذوات الأربع من بين سائر ما يدب بالعرف اللغوي ونحو لفظة (الجن) فإنّها لكلّ ما استتر ثم اختصت ببعض الآنية دون غيرها مما يستقر فيه ، كقوله " ﴿لَيْلٍ﴾ " ((من طاف بالبيت ثمانية أشواط المفروض يعيد حتى يستتمه))^{١١} ، وكذلك في قوله " ﴿لَيْلٍ﴾ " ((إذا أحرمت فعليك بتقوى الله ، وذكر الله ، وقلة الكلام إلا بخير ، فإنّ تمام الحج والعمرة أن يحفظ المرء لسانه إلا من خير))^{١٢} .

أو قوله " ﴿لَيْلٍ﴾ " ((والأنفال كل أرض خربة قد باد أهلها ، وكل أرض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب ولكن صالحوا صلحاً وأعطوا بأيديهم على غير قتال ، وله

رؤوس الجبال ، وبطون الأودية ، والآجام ، وكل أرض ميتة ولا رب لها ، وله صوافي الملوك ما كان في أيديهم من غير وجه الغصب ؛ لأن الغصب كله مردود))^{١٣}

ب- الحقيقة العرفية الخاصة : هي التي وضعها أهل عرف خاص وجرت على ألسنة العلماء من المصطلحات التي تخص كل علم أو هي الكلمة المنقولة من معناها اللغوي من قبل عرف خاص ، أمثال : (الجوهر) و (العرض) عند الفلاسفة ، و (الرفع) و (النصب) عند النحاة و (القصر) و (الاتمام) عند الفقهاء ، ويدخل في الحقيقة العرفية الخاصة جميع المصطلحات العلمية والفنية المستعملة في معانيها الاصطلاحية ، ((ولا يعنى البلاغيون بالحقيقة وأقسامها كثيراً ، وإنّما تنصب عنايتهم على المجاز وأساليبه ؛ لأنّه هو الذي تتفاوت فيه الأفهام ؛ ولأنّه واسع الخطو فسيح المدى ، يجول فيه الأدباء ويتصرفون فيه كلّ التصرف في حين لا يقدرّون أن يخرجوا في التعبير الحقيقي على المعنى اللغوي ؛ لأنّ ذلك مرتبط بالوضع الأصلي ومقيد في المعجم الذي يحدد أبعاد الكلمات))^{١٤}. كما في قول الإمام " (عليه السلام)" (صلاة الكسوف فريضة))^{١٥} وقوله " (عليه السلام)" ((يوجب الإحرام ثلاثة أشياء : التلبية ، والإشعار والتقليد ، فإذا فعل شيئاً من هذه الثلاثة فقد أحرم))^{١٦} ، ويتضح أمور كثيرة منها : ((في مثل هذا التصور تكتسب مفاهيم الحقيقة والمجاز أبعاداً انطولوجية وأخرى ابستمولوجية ، يتجلى البعد الانطولوجي في انتساب الحقيقة إلى عالم الملكوت والأرواح ، عالم النور والمثل المفارقة في حين يكون المجاز من نصيب عالمنا عالم الحس والشهادة عالم الأجساد والظلمة وتعتمد العلاقة بين العالمين (أو المفهومين) على التعارض المطلق الذي لا سبيل إلى حله أو إلى تجاوزه إلا بآليات المعراج الصوفي))^{١٧} .

الأساليب الإنشائية الحقيقية

صيغ أسلوب الأمر الحقيقي

١- صيغة فعل الأمر

قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((اغسل الإناء الذي تصيب فيه الجرذ سبع مرات))^{١٨} ، وسئل الإمام الصادق " عليه السلام " عن الفقاع ، فقال : ((لا تشربه فإنه خمر مجهول فإذا أصاب ثوبك فاغسله))^{١٩} ، فاستعمل صيغة الأمر ، والأمر أحد أساليب الطلب ، وقد جاء هنا أمراً حقيقياً ولم يتعد إلى غرض بلاغي آخر غير الفعل الحقيقي .

٢- المضارع المسبوق بلام الامر

قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إذا اغتسل أحدكم في فضاء الأرض فليحاذر على عورته (...))^{٢٠} ، استعمل الخطاب الفقهي أسلوب الأمر بصيغته المضارعية المسبوقة بلام الأمر إلا أنه أسلوب حقيقي لا تخرج صيغة الأمر فيه إلى غرض مجازي ، وكثيراً ما استعملت هذه الصيغة للنصح والإرشاد في خطاب الامام الصادق " عليه السلام "

وربما يقود السياق إلى الجمع بين أسلوبي الأمر والنهي في مستويين ، ويعد هذا الاستعمال من خصائص الأسلوب التي يتمتع بها الخطاب الفقهي في سياقه الحقيقي كقول الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إن كان الماء قد تغير ريحه أو طعمه فلا تشرب ولا تتوضأ منه ، وإن لم يتغير ريحه وطعمه فاشرب وتوضأ))^{٢١} يشكل هذا الجمع في الخطاب بؤرتين كل واحدة عكس الثانية ويدخل في الجمع بين طباق السلب الذي يشير النص فيه إلى ثنائية ضدية متقابلة بين السلب والايجاب بين (تجنب الشرب والتوضأ والشرب والتوضأ) .

صيغة أسلوب النهي الحقيقي

اسلوب النهي بصيغته (المضارعية المسبوقة بلا الناهية) من الاساليب الطلبية التي تستعمل على نحو الحقيقة ، كما في قول الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لا تأكلوا لحوم الجلالات وإن أصابك من عرقها فاغسله))^{٢٢} .

فهو اسلوب طلبي يراد به كف الفعل ولم يخرج من النهي الحقيقي في مضمون النصح والارشاد الذي يقدمه الخطاب الفقهي في المستوى السلبي في الابتعاد عن المحرمات والنواهي والموبقات والمكروهات وكذلك ما نجده أيضاً في قول قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لا تجالسوا شراب الخمر فإن اللعنة إذا نزلت عمت من في المجلس))^{٢٣} ، فعدم مجالسة شراب الخمر كون الفعل من المحرمات ومن الكبائر والنواهي الاسلامية فقد جاءت في اسلوب النهي الحقيقي .

صيغ أسلوب الاستفهام الحقيقي

يتكرر أسلوب الاستفهام في خطاب الإمام الفقهي بأكثر من أداة استفهامية لي طرح في طياته صيغة فيها شيء من الأثر النفسي لدى المتلقي ليحدث صدمة في استفهامه يغمر السياق جواً من البحث والكشف عن أكثر من احتمال للإجابة عن السؤال كما في استعماله الهمزة التي جاءت في سياق استفهام التصور الذي يبحث عن التعيين في الإجابة كما في قول الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إذا كنت قاعداً على وضوءك فلم تدر أغسلت ذراعيك أم لا؟ فأعد عليهما ؟ ، وعلى جميع ما شككت فيه))^{٢٤} ، فالتسوية والتخير في الغسل وعدم الغسل سواء في عدم الدراية في مرحلة التشكيك والريب الذي يصيب الانسان في فترة ما .

وكذلك استعمال الأداة (كيف) في دلالتها الحالية كما في قول الإمام الصادق " عليه السلام " : ((امتحنوا شيعنا عند ثلاث عند مواقيت الصلاة ، كيف محافظتهم عليها ؟))^{٢٥} في البحث عن حقيقة المحافظة لدى الأقرب إلى قلوب اهل البيت عليهم في حفظهم تعاليم الله في المحافظة على مواقيت الصلاة كون الصلاة عمود الدين .

أو استعمال (ما) الدالة لغير العاقل في مقام النهي وترك العمل كما في قوله " عليه السلام " ((ما لك وللكفالات أما علمت أنها أهلكت القرون الأولى))^{٢٦} ، ولا يتغير الاستعمال في الخطاب الفقهي لدى الامام في استعماله (أين) المكانية كما في الامام الصادق " عليه السلام " : ((لا صلاة إلا إلى القبلة ، قال ، قلت ، وأين حدّ القبلة ؟ ، قال : ما بين المشرق والمغرب قبله كلّ))^{٢٧} ، فهي لا تخرج عن كونها توجيه ودلالة رمزية إلى حقيقة المكان في تعريف القبلة ، فالأبنية واحدة في خطاب الإمام في تحديد جهة المسلم نحو شيء واحد ؛ لأجل التوحيد وهذا يبعث على الهدوء والاطمئنان .

الأساليب الخبرية في استعمالها الحقيقي

ترددت الجمل الخبرية واختلفت سياقاتها بين الخبر الابتدائي وبين الطلبي والانكاري وكلها لا تخرج من بعدها الحقيقي بالرغم من تعدد الاستعمال في الخطاب الفقهي فالاستعمال الخبري هو بالأصل لا يخرج عن نظام الجملة العربية كون الجملة الخبرية جملة اسمية او فعلية مثبتة و منفية مؤكدة او غير مؤكدة .

فمثلا استعمال الجملة الاسمية قوله ((المفرد في الحج عليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم " عليه السلام " وسعي بين الصفا والمروة وطواف الزيارة وهو طواف النساء ...))^{٢٨} أو الجمل الفعلية كقول الامام " عليه السلام " ((تفتتح بالصفا وتختتم بالمروة))^{٢٩} في اداء مناسك الحج .

فمثال النفي استعمال الجمل المنفية كقول الامام ((لا يرمى الصائم ، ولا المحرم رأسه في الماء))^{٣٠} ، ونستفيد من الجمل المنفية ((أن الغرض من استعمال النفي هو محاولة تنزيه هذا المتلقي الناقص عما يمكن أن يبعث في نفسه بعض الاضطراب الذي يحدث ضرراً بإيانه ، ويجعله يضطرب في بحور من الشك والتذبذب))^{٣١} ، حتى لو كان في أقصر جواب في خطابه الفقهي فقد سئل الامام عن المحرم يشد الهميان في وسطه ، قال : ((لا بأس))^{٣٢}

عطف بيان

في الخطاب الفقهي يأتي عطف البيان لغرض الايضاح بعد الايهام كما في قول الإمام الصادق " (عليه السلام) : ((إنَّ لله عزَّ وجلَّ حرَّمت ثلاثاً ليس مثلهنَّ شيء : كتابه وهو حكمته ونوره ، وبيته الذي جعله قبلة للناس لا يقبل من أحد توجَّهاً إلى غيره ، وعترته نبيكم صلى الله عليه وآله))^{٣٣}

وسائل أسلوب القصر

يأتي أسلوب القصر لغرض التوكيد بوسائله :

أ- استعمال النفي والاستثناء مثلاً قوله " (عليه السلام) " ((لا بأس أن تؤذن وأنت على غير وضوء أو طهور ، ولا تقيم الصلاة إلا أنت على وضوء))^{٣٤} ، قوله " (عليه السلام) " ((ما بين الكفر والايهان إلا ترك الصلاة))^{٣٥}

ب- تقديم مما حقه التأخير مثلاً قوله " (عليه السلام) " ((لكل صلاة وقتان))^{٣٦} أو قوله " (عليه السلام) " ((إذا مات الرجل فلأكبر من ولده سيفه ومصحفه وخاتمه ودرعه))^{٣٧} أو قوله " (عليه السلام) " : ((من ترك السعي متعمداً فعليه الحج من قابل))^{٣٨}

ج- استعمال (انما) كما في قوله " ((فمن سرق ما قيمته دون ذلك فلا يجد ، وانما يعزر بما يراه الحاكم ويرجع المسروق))^{٣٩} أو قوله " عليه السلام " عن رجل أوصى لرجل بصندوق وكان في الصندوق مال فقال (عليه السلام) ((الورثة إنما لك الصندوق وليس لك ما فيه ، فقال : الصندوق بما فيه له))^{٤٠}

الصيغ الانفعالية

وقد أشير في البحث الدلالي إلى ((أن الغاية من هذه الانفعالية هو التأثير في المتلقي الناقص سلباً أو إيجاباً إما بالرفع من قيمة الشيء حتى يقتنع المتلقي أنه رفيع ، أو بالخط منه خطأ إلى أن يقتنع المتلقي أنه وضيع))^{٤١} ، ومن وسائل هذه الانفعالية وأهمها :

أ- صيغ التفضيل كما في قول الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لكل صلاة وقتان وأول الوقت أفضلها))^{٤٢} أو قول الامام الصادق " عليه السلام " : ((لكل صلاة وقتان ، وأول الوقتين أفضلها ، وقت صلاة الفجر حين ينشق الفجر إلى أن يتجلل الصبح السماء))^{٤٣} وعندما سئل الامام الصادق " عليه السلام " عن البكاء في الصلاة أيقطع الصلاة ؟ ، فقال : ((إن بكى لذكر جنة أو نار فذلك هو أفضل الاعمال في الصلاة ، وإن كان ذكر ميتاً له فصلاته فاسدة))^{٤٤}

ب- الاستدراك كما في قول الامام الصادق " عليه السلام " : ((لا ينقض اليقين بالشك ، ولكن ينقض باليقين))^{٤٥}

ج- صيغ الشمولية أو الكلية كما ورد في قول الصادق " عليه السلام " : ((كل ماء طاهر إلا ما علمت أنه قدر))^{٤٦} أو في قوله " عليه السلام " : ((كل شيء يراه ماء المطر فقد طهر))^{٤٧}

د-صيغة الترجي بالحرف (لعل) كما في قول الإمام الصادق عليه السلام : ((كل شيء هو لك حلال حتى تعلم أنه حرام بعينه فتدعه من قبل نفسك ، وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة ، أو المملوك عندك ، ولعله حرّ قد باع نفسه أو خدع فبيع قهراً ، أو امرأة تحتك وهي أختك أو رضيعتك ، والأشياء كلّها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك ، أو تقوم به البينة))^{٤٨}.

المستوى الثاني : الاستعمال المجازي (البياني)

جاء في معجم المصطلحات ((المجاز : كل الصيغ البلاغية التي تحتوي تغييراً في دلالة الألفاظ المعتادة ، ويندرج تحت هذا كل أنواع المجاز في البلاغة العربية ما عدا الكناية التي لا يمنع استعمال ألفاظها في غير ما وضعت له من إرادة المعنى الأصلي لهذه الألفاظ))^{٤٩} ، وفي تعريفات الجرجاني ((هو اسم لما يريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشجاع أسداً))^{٥٠} كون ((المجاز : هو اللفظ المستعمل في المعنى غير الموضوع له ، مثل قول النبي " صلى الله عليه وآله " : ((الآن همي الوطيس)) حيث استعمل كلمة (الوطيس)) الموضوع في اللغة لـ (التنور) في (الحرب))^{٥١}.

أولاً : التشبيه

يعد التشبيه أقدم صور البيان وأوسع الصور أو الفنون استعمالاً في الشعر العربي هو المماثلة بين شيئين في صفة أو أكثر وقد عرفه القزويني بقوله : ((التشبيه : الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى))^{٥٢}

١- قال الإمام الصادق عليه السلام : ((كلّ شيء هو لك حلال حتى تعلم أنه حرام بعينه

فتدعه من قبل نفسك ، وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة أو المملوك عندك ...)»^{٥٣}.

هنا تشبيه تمثيلي كون طرفي التشبيه أكثر من صورة منتزعة و((يعد هذا النوع دالة على رقي استعمال الأداء البياني التشبيهي ، لأنه يسهم في زيادة تأمل المتلقي وتفكيره لاستنتاج قيمة البيان ودلالته في السياق ، فهو هيئة مأخوذة من متعدد سواء كان طرفاه مفردين أو مركبين أو كان أحدهما مغرداً والآخر مركباً وسواء كان ذلك الوصف المنتزع حسيّاً أم عقليّاً أم اعتبارياً وهمياً))^{٥٤}.

٢- قال الامام الصادق " عليه السلام " : ((كل ما كان على الإنسان أو معه مما لا تجوز الصلاة فيه وحده فلا بأس أن يصلى فيه ، وإن كان فيه قدر مثل القلنسوة و التكة والكمرة والنعل والخفين وما أشبه ذلك))^{٥٥}، تشبيه حسي لأن طرفيه حسيان فالقدارة والقلنسوة حسيان .

٣- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((تقعد النفساء أيامها التي كانت تقعد في الحيض))^{٥٦} ، وأحياناً تكون المشابهة بلا أداة فقعود النفساء هو نفسه فقعودها في الحيض مماثلة في العمل اي بعدم قيامها بالأعمال العبادية لحين انتهاء فترتها الزمانية .

٤- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إن ربّ الماء هو ربّ الصعيد ، إن الله جعل التراب طهوراً كما جعل الماء طهوراً))^{٥٧} ، وكذلك قوله " عليه السلام " : ((التراب أحد الطهورين ، وهو بمنزلة الماء ، إن الله جعل التراب طهوراً كما جعل الماء طهوراً))^{٥٨}.

٥- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إن عمّاراً أصابته جنابة فتمعك كما تتمعك الدابة ، فقال له رسول الله " صلى الله عليه وآله " : يا عمّار تمعكت كما تتمعك الدابة

! (...))^{٥٩}، هنا تشبيهه حسي لأنه يمثل حركة من حركات الانسان وهو التمعك مشابهة بتمعك الدابة كون (المَعْكُ الدَّلْكُ مَعَكه في التراب يَمَعْكُه مَعَكًا تَلَكَه ومَعَكه تَمَعِكًا مَرَّغُه فيه والتَمَعُّكُ التقلب فيه)^{٦٠}

٦- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((من صَلَّى الصلاة لغير وقتها رفعت له سوداء مظلمة ، تقول : ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني))^{٦١}، فهنا تشبيه عقلي فطرفاه عقليان في أسلوب دعائي .

٧- قال الامام الصادق " عليه السلام " : ((يقضي ما فاته كما فاته))^{٦٢}، تشبيه عقلي في قضاء ما فاته من عبادة .

٨- قال الامام الصادق " عليه السلام " : ((المتمم في السفر كالمقصر في الحضر))^{٦٣}، تشبيه عقلي فطرفاه عقليان كون الاتمام اكمال الشي في مماثلة للمقصر .

٩- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((نسك الذي يقرن بين الصفا والمروة مثل نسك المفرد ، ليس بأفضل منه إلا بسباق الهدى))^{٦٤} ، فالعبادة في معناها الكبير عقلية ؛ لأن العبادة في مضمونها عقلية ثم تأتي مناسكها في أقوال وحركات .

١٠- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((الطواف المفروض إذا زدت عليه مثل الصلاة المفروضة إذا زدت عليها ، فعليك الإعادة ، وكذلك السعي))^{٦٥}، تشبيه حسي فطرفاه حسيان كون الطواف في معناه حركة والحركة حسية .

١١- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((كان يكره أن يؤكل لحم الضبّ والأرنب والخيل والبغال ، وليس بحرام كتحریم الميتة والدم ولحم الخنزير))^{٦٦}، هنا تشبيه عقلي فطرفاه عقليان .

١٢- قال الامام الصادق " عليه السلام ": ((ما كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج وعلى خلقته أحد رأسيه مفرطح وإلا فلا تأكل))^{٦٧} ، هنا تشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٣- قال الإمام الصادق " عليه السلام ": ((لا تشهدنَّ بشهادة حتى تعرفها كما تعرف كَفَك))^{٦٨} فهنا تشبيه عقلي حسي فالمشبه عقلي والمشبه به حسي والمقصود ((بالتشبيه العقلي الذي لم يدرك هو أو مادته بحاسة من الحواس الخمس ويشبه بالمحسوس بغية توضيح الامر المعنوي بالموصوف الكلية بأمر حسي واقعي يتصف بالجزئية في نطاق الحواس الخمس))^{٦٩} ، فهنا التشبيه طرفاه مختلفان .

١٤- قال الإمام الصادق " عليه السلام ": ((كل مسكر من الأشربة يجب فيه كما يجب في الخمر من الحد))^{٧٠} ، فهنا التشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٥- سئل الامام الصادق " عليه السلام " عن الجراحات ؟ ، فقال : ((جراح المرأة مثل جراحة الرجل ، حتى تبلغ ثلث الدية ، فإذا بلغت ثلث الدية سواء ، أضعفت جراحة الرجل ضعفين على جراحة المرأة))^{٧١} ، فهنا التشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٦- سئل الامام الصادق " عليه السلام " عن رجل قطع رأس ميت ؟ ، فقال : ((إنَّ الله حرم منه ميتاً كما حرم منه حياً ، فمن فعل بميت فعلاً يكون في مثله اجتياح نفس الحي فعليه الدية))^{٧٢} ، فهنا تشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٧- قال الإمام الصادق " عليه السلام ": ((من عدل في وصيته كان كمن تصدَّق بها في حياته ، ومن جار في وصيته لقي الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة ، وهو عنه معرض))^{٧٣} ، فهذا تشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٨- سئل الامام الصادق " عليه السلام " عن رجل ترك إخوة وأخوات لأب وأمّ وجداً ؟، قال : ((الجدّ كواحد من الاخوة المال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين))^{٧٤} ، فهذا تشبيه حسي فطرفاه حسيان .

١٩- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((من طلب هذا الرزق من حلّه ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله (...))^{٧٥} ، فهنا تشبيه حسي فطرفاه حسيان .

ثانياً : استعارة

هي استعمال اللفظ في غير ما وضع له أصلاً لعلاقة قائمة بين المعين الأصلي والمجازي والعلاقة بينهما علاقة المشابهة فضلاً عن القرينة المفقوطة او الملحوظة التي تمنع من إرادة المعنى الحقيقي الذي وضع اللفظ له وبعبارة أخرى يراد تشبيه حذف أحد طرفيه وقد جاء في الخطاب الفقهي للإمام الصادق " عليه السلام " ما يؤكد هذا الاستعمال فالأداء عنده لا يقتصر على التشبيه فقط وانما أيضاً يتعدى الى الاستعارة كونها ((تمتلك قدرة على تفعيل التأمل العقلي لدى السامع وتصنع بعداً دلالياً حال حملها السياق بوصفها آلة بيانية تسهم في إيصال مبتغى القول إلى السامع))^{٧٦} .

١- قال الامام الصادق " عليه السلام " : ((كل شيء يراه ماء المطر فقد طهر))^{٧٧} ، جاء الفعل (يراه) لفظاً مستعاراً وهو على هيئة فعل فالاستعارة هنا تصرّحية تبعية ؛ كون الإمام " عليه السلام " صرح بلفظ المشبه به من دون المشبه فضلاً عن استعمال الفعل لأنه يعامل معاملة الاسماء المشتقة بفاعلية الحدث والزمان الذي ولد فيه الفعل الحركي .

٢- قال الامام الصادق " عليه السلام " : ((لا تجالسوا شرّاب الخمر، فإنّ اللعنة إذا نزلت عمت من في المجلس))^{٧٨}

كذلك جاء الفعل (نزلت) لفظاً مستعاراً، فالاستعارة مكنية حذف منها المشبه به وذكر المشبه أي حذف المستعار منه (المشبه به) وهي كذلك استعارة تبعية كون اللفظ فعلاً من المشتقات أيضاً .

٣- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((إنَّ أصاب ثوبَ الرجل الدمُ فصلَّى فيه وهو لا يعلم فلا إعادة عليه ، وإن هو علم قبل أن يصلِّي فسني وصلّى فيه فعليه الإعادة))^{٧٩} ، اسند الفعل (أصاب) الى الفاعل (الدم) اذ جعل الدم مشخصاً مؤنسناً له صفة الاصابة والرمي وله القدرة على الحركة فقد ذكر المشبه وحذف المشبه به فهي استعارة مكنية وتبعية ايضاً لأنه استعمال اللفظ (أصاب) وهو فعل مثل بقية المشتقات .

٤- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((قد تنام العين ، ولا ينام القلب والأذن ، فإذا نامت العين والأذن والقلب وجب الوضوء))^{٨٠} ، كذلك اسند النوم الى القلب والأذن مشابهة بالانسان فقد حذف المشبه به وذكر المشبه كون الاستعارة مكنية مستعملاً ايضاً اللفظ (ينام) وهو فعل كبقية المشتقات .

٥- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لكل صلاة وقتان ، وأول الوقتين أفضلها ، وقت صلاة الفجر حين ينشقّ الفجر إلى أن يتجللّ الصبح السماء))^{٨١} ، فانشقاق القمر فيها شيء من الاستعارة كون الانشقاق من أعمال الانسان عندما يبدأ بتمزيق الثوب أو الأشياء وقطعها الى نصفين أو أكثر وهنا أراد انشقاق الظلام لظهور بزوغ الضوء الذي يراد به وضوح وقت الفجر فالاستعارة ايضاً مكنية وتبعية .

٦- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لكلّ شيء أنف ، وأنف الصلاة التكبير ،

إنّ مفتاح الصلاة التكبير))^{٨٢} وهنا تظهر الصورة البيانية في جمالية الاستعارة المكنية باستعمال اللفظ (أنف) وهو عضو من أعضاء الإنسان الدال على الاسماء الجامدة فالاستعارة تعد هنا أصلية .

ثالثاً : الكناية

لفظ أطلق وأريد به لازم معناه مع جواز إرادة المعنى الأصلي كما ذكر البلاغيون وتعد ((الكناية من الأساليب البيانية التي تحقق نمواً تأملياً عند المتلقي بوصفها إناء المعنى الذي لم يعبر ظاهر اللفظ فيه عن مستواه السطحي للبنية مباشرة ، وإنما على السامع أن يلاحظ مضمونه عبر طبقات المعنى ويغوص في المعنى العميق لتلك البنية))^{٨٣} .

١- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لا تأكلوا لحوم الجلالات ، وإن أصابك من عرقها فاغسله))^{٨٤} ، كناية عن موصوف ويراد به تلك الحيوانات التي تأكل الفضلات .

٢- روي عن الإمام الصادق " عليه السلام " أنه قال : ((الناقة الجلالة لا يؤكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغدّى أربعين يوماً ، والبقرة الجلالة لا يؤكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغدّى ثلاثين يوماً ، والشاة الجلالة لا يؤكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغدّى عشرة أيام ، والبطة الجلالة لا يؤكل لحمها حتى تربّى خمسة أيام ، والدجاجة ، ثلاثة أيام))^{٨٥} ، وجاء في معجم المصطلحات الفقهية أنّ ((الجللة بالفتح البعرة تطلق على العذرة ، والجلال من الحيوان بتشديد اللام الأولى : التي تكون غذاؤها عذرة الإنسان محصناً ، والمصطلح عليه في الفقه : اعتياد الحيوان المأكول اللحم يأكل

عذرة الإنسان ، بحيث تكون غذاؤها محضاً ، والحكم المترتب على الجلل في الشريعة سببته حرمة أكل لحمه ، وانقلابه من عنوان المأكول إلى المحرّم بالعرض ، ووقع البحث عنه من هذه الجهة في باب الأطعمة ، ومن جهة أنه يترتب عليه نجاسة بوله وروثه في باب النجاسات ، ومن جهة كون استبرائه سبباً لحليته وطهارة بوله وروثه لرجوعه إلى أصله في باب المطهرات))^{٨٦} ، ويراد بهذه الصفة كناية عن موصوف كما ذكرنا آنفاً .

٣- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((اغسل ثوبك من بول ما لا يؤكل لحمه ، ولا تغسل ثوبك من بول شيء يؤكل لحمه))^{٨٧} ، فعبارتي (ما لا يؤكل لحمه) و (يؤكل لحمه) كناية عن موصوف وهو الحيوان الحرام والحيوان الحلال .

٤- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((من صَلَّى الصلاة لغير وقتها رفعت له سوداء مظلمة ، تقول : ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني ...))^{٨٨} فقد جاءت (رفعت له سوداء مظلمة) كناية عن نسبة بين الإنسان وعمله الذي تهاون وتكاسل فيه مما أدى إلى ضياع وقت الصلاة ، فتكون شاهدة عليه فيجعلها ناطقة وداعية عليه بقولها (ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني)

٥- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((ابن السبيل أبناء الطريق الذين يكونون في الأسفار في طاعة الله فيقطع عليهم ، ويذهب ما لهم فعلى الإمام أن يردهم إلى أوطانهم من مال الصدقات))^{٨٩} ، وايضا ذكر الامام " عليه السلام " (ابن السبيل) كناية عن موصوف ويراد به أبناء الطريق كثير السفر .

٦- قال الإمام الصادق " عليه السلام " : ((لا صدقة وذو رحم محتاج))^{٩٠} ، والمقصود بـ (ذي الرحم) القريب المحتاج الذي يكون في عوز وطلب الحاجة ، وقد ذكر بذوي الرحم كناية عن موصوف .

٧- سئل الإمام الصادق: كم أدنى ما يقصر فيه الصلاة ، قال : ((جرت السنة ببياض يوم ...))^{٩١} ف(بياض يوم) كناية عن النهار وهي أيضا كناية عن موصوف .

رابعاً: مجاز مرسل

وهو مجاز لغوي علاقته غير المشابهة وهو النوع الثاني الذي يحصل على مستوى المفردة الواحدة لا على التركيب الاسنادي ويختلف عن المجاز الاستعاري كون المجاز الاستعاري علاقته المشابهة والمجاز المرسل علاقته مختلفة من ضمنها ما جاء في خطاب الامام " (عليه السلام)" حينما سئل عن رجل أجنب في شهر رمضان بالليل ثم ترك الغسل متعمداً حتى أصبح ؟ قال : ((يعتق رقبة ، أو يصوم شهرين متتابعين ، أو يطعم ستين مسكيناً))^{٩٢} وورد أيضا عنه (عليه السلام) بقوله في رجل لله عليه أن لا يركب محرماً سواه فركبه ؟ قال : لا أعلمه إلا قال : ((فليعتق رقبة ، أو ليصم شهرين متتابعين ، أو ليطعم ستين مسكيناً))^{٩٣} ، فهنا مجاز مرسل علاقته الكلية فقد ذكر الجزء (الرقبة) وأراد الكل وهو الإنسان .

خامساً: المجاز العقلي

يتضمن المجاز العقلي التركيب الاسنادي والجملة ولا يحصل في الكلمة الواحدة ولها علاقات مختلفة كما في قول الإمام الصادق " (عليه السلام)" : ((فإذا خفي الشهر فأتموا العدة شعبان ثلاثين يوماً وصوموا الواحد وثلاثين))^{٩٤} ، فقد أسند الشهر الى الاخفاء مجازاً في تركيب المجاز العقلي فالشهر لا يخفى ، وإنما القمر يخفى عندما يصل الى عدم الانكشاف والظهور فعلاقته المسببية ومن ذلك قول الإمام الصادق " (عليه السلام)" : ((لكل صلاة وقتان ، وأول الوقتين أفضلهما ، وقت صلاة الفجر حين ينشق الفجر إلى أن يتجلل الصبح السماء))^{٩٥} ، فاسند الفجر وهو وقت آخر الليل إلى الانشقاق ويراد به مجاز عقلي كونه مجازاً اسنادياً وعلاقته الزمانية .

الخاتمة

حاول البحث أن يقدم نماذج تطبيقية في التعابير الأسلوبية في مستوى الاستعمال الحقيقي في بعدها الدلالي الفقهي ، فضلاً عن الإشارة الى الرؤية المجازية التي يستعملها الإمام الصادق " عليه السلام " في خطابه الفقهي على الرغم من أن السمة الغالبة في خطابه هو الاستعمال الحقيقي ؛ لأن الخطاب الفقهي يمس الجانب الواقعي لحياة الإنسان .

قدم البحث استعمالين في الخطاب الفقهي للمتلقي الاستعمال الحقيقي ويكون الفقيه لديه القدرة على الاستعمال الحقيقي والتواصل الإنساني بوسائل مختلفة من الاستعمال اللغوي ، والاستعمال المجازي ويكون فيه لديه القدرة على الاستعمال المجازي البياني بما يملك من ملكة خيالية في التصوير البلاغي البياني بحسب الموقف والسياق .

اتخذ البحث أنموذجاً للتطبيق من التراث الإسلامي ولا سيما الخطاب الفقهي لأحد الأئمة المعصومين " عليه السلام " وهو الإمام جعفر بن محمد الصادق " عليه السلام " صاحب جامعة أهل البيت في الحديث والتفسير والفقه وعلى يديه تخرج آلاف العلماء من المسلمين في كل أنحاء البلاد الإسلامية .

أظهر البحث لنا الخطاب الفقهي في مستويين : المستوى الأول : الاستعمال المباشر الحقيقي (الواقعي) والمستوى الثاني : الاستعمال المجازي (البياني)

قد وقف عند فنون علم البيان من تشبيه واستعارة وكناية ومجاز مصوراً مدى قدرة الامام في ايصال المعنى العقائدي بصورة مجازية فضلاً على الاستعمال الحقيقي

في خطابه الفقهي ، إذ أفاد من علوم البيان لغاية إثراء المعنى بوسائله المختلفة ؛ لأنَّ علم البيان هو إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة .

توصل البحث أن الخطاب الفقهي غالباً ما يقع في الاستعمال المباشر الصريح الحقيقي .

لجأ الإمام إلى الاستعمال المجازي بوسائله الفنية المختلفة لكنه في مواضع ضيقة أراد فيها إثراء المعنى وتوسع في الدلالة من خلال التشبيه والتخفي وراء وسائل طرائق التعبير البيانية من استعارة وكناية ومجاز .

الهوامش

١- علوم البلاغة (البديع والبيان والمعاني) د . محمد أحمد قاسم ، ود . محيي الدين ديب :

١٨٦

٢- الصاحبي ، أبو الحسين أحمد ، ابن فارس : ١٩٧

٣- الخصائص ابو الفتح عثمان بن جني : ٢ / ٤٤٢

٤- مفتاح العلوم ، ابو يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي ، السكاكي : ١٦٩

٥- الايضاح في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني : ٣٩٢

٦- البلاغة العربية (المعاني والبيان والبديع) ، د . أحمد مطلوب : ١٩٦

٧- تهذيب البلاغة : ١١٢

٨- البلاغة العربية : ١٩٦ ، وتهذيب البلاغة : ١١٣

٩- أوثق الحقائق : ٥٧

١٠- أوثق الحقائق : ١٤٤

١١- أوثق الحقائق : ١٤٧

١٢- أوثق الحقائق : ١٤٢-١٤٣

١٣- أوثق الحقائق : ١٢٧-١٢٨

١٤- البلاغة العربية : ١٩٧

١٥- أوثق الحقائق : ٩٢

١٦- أوثق الحقائق : ١٢٦

- ١٧- النص ، السلطنة الحقيقة ، د نصر حامد أبو زيد ، : ١٩٧
- ١٨- أوثق الحقائق : ١٧
- ١٩- أوثق الحقائق : ١٢-١٣
- ٢٠- أوثق الحقائق : ١٨
- ٢١- أوثق الحقائق : ٧
- ٢٢- أوثق الحقائق : ٧
- ٢٣- أوثق الحقائق في فقه الامام الصادق (أكثر من ألف قول وسؤال في مجالات الفقه كافة) ، الشيخ محمد جعفر الشيخ ابراهيم الكرباسي : ١٨٧
- ٢٤- أوثق الحقائق : ٢٥
- ٢٥- أوثق الحقائق : ٥١
- ٢٦- أوثق الحقائق : ٣٠٩
- ٢٧- أوثق الحقائق : ٥٤
- ٢٨- أوثق الحقائق : ١٣٢
- ٢٩- أوثق الحقائق : ١٥١
- ٣٠- أوثق الحقيق : ١٤٢
- ٣١- دراسات في الخطاب ، نور الهدى باديس : ١٠٠
- ٣٢- أوثق الحقائق : ١٤٢
- ٣٣- أوثق الحقائق : ٥٤

٣٤- أوثق الحقائق : ٢١

٣٥- أوثق الحقائق : ٤٩

٣٦- أوثق الحقائق : ٥٢

٣٧- أوثق الحقائق : ٢٨١

٣٨- أوثق الحقائق : ١٥٢

٣٩- أوثق الحقائق : ٢٥٢

٤٠- أوثق الحقائق : ٢٧٧

٤١- دراسات في الخطاب : ١٠٣

٤٢- أوثق الحقائق : ٥٢

٤٣- أوثق الحقائق : ٥٢

٤٤- أوثق الحقائق : ٦٩

٤٥- أوثق الحقائق : ٦

٤٦- أوثق الحقائق : ٦

٤٧- أوثق الحقائق : ٧

٤٨- أوثق الحقائق : ١٤

٤٩- معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب - وهبة المهندس : ١٨٤

٥٠- التعريفات ، علي بن محمد الشريف الجرجاني ، مكتبة لبنان ، ١٩٧٨ م : ١٨٥

٥١- تهذيب البلاغة ، د عبد الهادي الفضلي ، تعليق السيد علي الحسيني : ١١٢-١١٣

- ٥٢- الايضاح في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني : ٣٢٨
- ٥٣- أوثق الحقائق : ١٤
- ٥٤- الاداء البياني : ٥٧
- ٥٥- أوثق الحقائق : ١٥
- ٥٦- أوثق الحقائق : ٣٩
- ٥٧- أوثق الحقائق : ٤٦
- ٥٨- أوثق الحقائق : ٤٧
- ٥٩- أوثق الحقائق : ٤٧
- ٦٠- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، : ١٠ / ٤٩٠
- ٦١- أوثق الحقائق : ٤٩
- ٦٢- أوثق الحقائق : ٥٤
- ٦٣- أوثق الحقائق : ٨٥
- ٦٤- أوثق الحقائق : ١٣٣
- ٦٥- أوثق الحقائق : ١٥٣
- ٦٦- أوثق الحقائق : ١٨١
- ٦٧- أوثق الحقائق : ١٨٢
- ٦٨- أوثق الحقائق : ٢٤٠
- ٦٩- الاداء البياني في لغة الحديث الشريف ، د صباح عباس عنوز : ٤٠

٧٠- أوثق الحقائق : ٢٥٢-٢٥٣

٧١- أوثق الحقائق : ٢٦٣

٧٢- أوثق الحقائق : ٢٧٠

٧٣- أوثق الحقائق : ٢٧٧

٧٤- أوثق الحقائق : ٢٨٥

٧٥- أوثق الحقائق : ٣٠٢

٧٦- الاداء البياني في لغة الحديث الشريف : ٩١

٧٧- أوثق الحقائق : ٧

٧٨- أوثق الحقائق : ١٨٧

٧٩- أوثق الحقائق : ١٦

٨٠- أوثق الحقائق : ٢٠

٨١- أوثق الحقائق : ٥٢

٨٢- أوثق الحقائق : ٦٢

٨٣- الأداء البياني في لغة الحديث الشريف : ١٠٧

٨٤- أوثق الحقائق : ٩

٨٥- أوثق الحقائق : ١٨٢-١٨٣

٨٦- معجم المصطلحات الفقهية ، الشيخ ابراهيم اسماعيل الشهرستاني : ١٢٨

٨٧- أوثق الحقائق : ٩

٨٨- أوثق الحقائق : ٤٩

٨٩- أوثق الحقائق : ١١٩

٩٠- أوثق الحقائق : ١٢٠، ١٢٢

٩١- أوثق الحقائق : ٨٥

٩٢- أوثق الحقائق : ٩٦

٩٣- أوثق الحقائق : ١٠٢

٩٤- أوثق الحقائق : ١٠٧

٩٥- أوثق الحقائق : ٥٢

قائمة المصادر والمراجع

- ١، ط١، بيروت، ٢٠٠٨ م .
١. الأداء البياني في لغة الحديث الشريف ، د صباح عباس عنوز ، دار الضياء، النجف، ٢٠١٤ م .
١٠. علوم البلاغة (البديع والبيان والمعاني) د . محمد أحمد قاسم ، ود محي الدين ديب ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس- لبنان، ٢٠٠٨ م .
١١. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، دار صادر- بيروت، ط١، (د . ت) .
١٢. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب - وهبة المهندس ، مكتبة لبنان، ١٩٧٩ م .
١٣. معجم المصطلحات الفقهية ، الشيخ ابراهيم اسماعيل الشهركاني ، منشورات مؤسسة الهداية، ط٢ ، بيروت ، لبنان، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦ م .
١٤. مفتاح العلوم ، ابو يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي ، السكاكي ، القاهرة، ١٣٥٦هـ-١٩٣٧ م .
١٥. النص ، السلطة الحقيقة ، د نصر حامد أوزيد ، المركز الثقافي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٥ م .
٢. أوثق الحقائق في فقه الامام الصادق (أكثر من ألف قول وسؤال في مجالات الفقه كافة) ، الشيخ محمد جعفر الشيخ ابراهيم الكرباسي ، ط٢ ، نشر وتوزيع مؤسسة المنار العراقية ، مكتبة المنار، ٢٠١٢ م .
٣. الايضاح في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني ، دار الكتاب البناني ، بيروت، ١٩٧١ م .
٤. البلاغة العربية (المعاني والبيان والبديع) ، د أحمد مطلوب ، ط١ ، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠ م
٥. التعريفات ، علي بن محمد الشريف الجرجاني ، مكتبة لبنان، ١٩٧٨ م .
٦. تهذيب البلاغة ، د عبد الهادي الفضلي ، تعليق السيد علي الحسيني ، مؤسسة انتشارات دار العلم ، قم (د . ت) .
٧. الخصائص ابو الفتح عثمان بن جني ت محمد علي النجار ، القاهرة، ١٣٧١هـ-١٩٥٢ م .
٨. دراسات في الخطاب ، نور الهدى باديس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر